

الفتوى الفضائية من منظور سوسيولوجي

أ. مغراني سليم

قسم العلوم الاجتماعية

جامعة خميس مليانة

ملخص:

إن الفتوى وجدت منذ ظهور الإسلام، فقد وردت الأسئلة بصورة مستفيضة موجهة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكانت هذه الأسئلة تتصل بحياة الناس في شتى مناحي الحياة. فقد سألوا عن الساعة أيان مرساها، وسألوا عن الروح وسألوا عن الجبال وسألوا عن الأهلّة، وسألوا عن الأطعمّة وماذا أحل الله لهم وسألوا عن اليتامى وسألوا عن المحيض... الخ وأجاب القرآن عن جميع هذه الأسئلة ويفهم بأن مجال الفتوى فسيح في في شؤون الدنيا المختلفة في العقائد والعبادات والمعاملات والأخلاق والأسرة والدولة والمجتمع والسياسة والاقتصاد والاجتماع والتاريخ وجميع شؤون الحياة، وتطورت الفتوى في الوقت الحاضر والتي أصبح يخصص لها برامج في القنوات الفضائية للإجابة عن الفتاوى التي يحتاجها أفراد المجتمع .

الكلمات المفتاحية: الفتوى، القنوات الفضائية

الكلمات المفتاحية:

الفتوى الفضائية؛ الإسلام؛ المنظور السوسيولوجي؛ الأسرة؛ القنوات الفضائية.

مقدمة:

يتطور عالمنا اليوم تطورا سريعا حتى أمست الدراسات الأكاديمية لا تستطيع مواكبة كل هذه التغيرات الناتجة في هذا التطور الهائل في جميع مجالات الحياة، وخاصة مجال الاتصال والمعلومات والبهت الفضائي كما أحسب الظاهرة الدينية محل نقاش واسع في أوساط الطبقات المثقفة والغير المثقفة وكان لزاما على المهتمين بالدراسات الاجتماعية أن يتركوا هذا الباب وهو تأتي هذه الثورة الإعلامية على كافة الظواهر وأخص بالذكر الظاهرة الدينية.

من المتبع للمشهد الإعلامي يلاحظ جليا انتشار برامج دينية على هذه القنوات بل وأصبحت قنوات تسمى قنوات دينية تهتم كليا بالشأن الديني وإيماننا منا بدرجة تأثير الصورة والصوت في الوقت الحالي على المشاهد العربي، أردنا أن نخوض في بحثنا هذا والذي شاهدناه في برامج الإفتاء وما قد تستطيع أن تؤثر في اشباعات الإمام ثقافيا ودينيا وحتى فكريا، واختيار الإمام ليس صدفة بل كونه هو الحلقة المشتركة بين كل الفاعلين في الحقل الديني والحقل الإعلامي فهو مفتي على مستواه ويتلقى الفتاوى من مصادر أخرى غير المعتادة (كتب، معاهد، جامعات الخ). وتسلط الضوء على جوانب سوسيولوجية الفتوى الفضائية في المجتمع الجزائري ينبع أساسا من تعقد وانتشار ظاهرة فوضى الفتاوى وما خلفته من آراء واتجاهات.

1- ماهية الفتوى:

1-1- تعريف الفتوى:

تعرف الفتوى آفة اسم مصدر، بمعنى الإفتاء وأفتى في المسألة أن الحكم فيها، والإفتاء مصدر وهو بيان حكم المسألة، فالفتوى هي الجواب عما يشكل من المشاكل الشرعية والقانونية⁽¹⁾ وجاء في لسان العرب الفتيا تبين التشكل من الأحكام أصله من الفتى وهو الشاب الذي الحدث الذي شبا وقوى.

وقوله عز وجل "يستفتونك قل الله يفتيكم" النساء 176 أي يسألونك سؤال تعلم، قالت ملكة سبأ "افتوني في أمري" النمل 32، قال ابن الجوزي رحمه الله "أي بينوا لي ما أفعل وأشيروا علي".

أما التعريف الشائع للعلماء فهي الإخبار بحكم الله عن دليل شرعي، فقد عرفها مجمع الفقه الإسلامي الدولي في الدورة السابعة عشر بأنه: «بيان الحكم الشرعي عند السؤال عنه وقد يكون لغير سؤال ببيان حكم النازلة لتصحيح أوضاع الناس وتصرفاتهم»⁽²⁾.

1-2- أهمية الفتوى: اختار مجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته السابعة عشر بأن المفتي هو: العالم بالأحكام الشرعية والقضايا والحوادث والذي رزق في العلم والقدرة وما يستطيع به استنباط الأحكام الشرعية من أدلتها وتنزيلها علي وقائع القضايا الحادثة.⁽³⁾

¹، القاموس المحيط 375/4. المصباح المنير 622/2، المعجم الوسيط 673/2

². قرارات مجمع الفقه الإسلامي في الدورة السابعة عشر الإفتاء شروطه وآدابه

³. نفس المرجع

قال الله تعالى: «فسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون» النحل 43، كما أن هذا المنصب تولاه الله عز وجل بنفسه، فقال تعالى: "ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب" النساء 127 وقال أيضا "يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلاله" النساء 176 .

ومن الأمور المقررة في الدنيا أن الإنسان في الحياة الدنيا مسؤول عن كل قول يتفوه به، فقال الله تعالى " ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد " ق 18، ومسؤول أيضا عن كل عمل تقتضيه جوارحه قال الله تعالى " كل نفس بما كسبت رهينة " 38 المدثر ومسؤول كذلك عن كل ما يخطر في بال ونفس وعقل كل إنسان إذا عمل به قول تعالى " وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء والله على كل شيء قدير " 284 البقرة.

ومن هنا فإن حاجة المسلم إلى السؤال والاستفسار عن أحكام دينه في كل ما يقابله في حياته إذ أن كل مسلم ليس على اطلاع على أحكام الدين ومن هنا تظهر أهمية الفتوى في الإسلام.

1-3-الشروط التي تتوفر في المفتي:

لقد أوجب الله تعالى على أهل العلم والدارية في الدين أن يرشدوا الناس ويبينوا لهم أمور دينهم ودنياهم قال الله تعالى: «إن الذين يكتُمون ما أنزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون " البقرة 159، فالمفتي هو من قام بمنصب الإفتاء فهو مكلف من قبل سبحانه وتعالى وسعه في استنباط الأحكام الشرعية من أدلتها المعتمدة عنده وبيانها لمن يسأل عنها من النوازل التي تحدث للناس في حياتهم الدينية والدنيوية.

إذا فالمفتي هو "العالم بالأحكام الشرعية وبالقضايا والحوادث والذي رزق من العلم والقدرة فيستطيع به استنباط الأحكام الشرعية من أدلتها وتنزيلها على الوقائع والقضايا الحادثة"⁽⁴⁾ قال الله تعالى "فسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون" النحل 43 .

وأما أهم الشروط التي يجب أن تتوفر في المفتي فهي:⁵

- يشترط أن يكون المفتي بالغاً فالبالغ هو الذي يعتمد قوله.
- أن يكون عالماً باللغة، فإن الشريعة الإسلامية أتت بلسان عربي وإنما يفهم أصولها من الكتاب والسنة من يعرف اللغة العربية.
- أن يكون عالماً بالقرآن، فإنه أصل الأحكام ومنبع تفاصيل الإسلام.
- أن يكون على علم بالسنة، فيستطيع أن يميز بين الصحيح والسقيم والمقبول والمطعون والمردود.
- أن يكون على علم بأصول الفقه فمقدار استيعاب مسائله وقواعده يستبين مراتب الأدلة والحجج ويستطيع الترجيح بين الأدلة أو الجمع بينهما وكيفية استنباط الأحكام منها
- أن يكون على علم بالناسخ والمنسوخ، فالتواريخ المعلقة بكل منهما التي يجب معرفتها.
- أن يكون على علم تام بالفقه وذلك لمعرفة الأحكام الثابتة المستقرة الممهدة فيكون على علم بالأحكام المتفق عليها، والمختلف فيها وهو ما يقتضي من المفتي أن يكون على علم لمواقع الإجماع حتى لا يفتي بما

⁴ . قرار مجمع الفقه الإسلامي في الدورة السابعة عشر قرار رقم 152 شأن الإفتاء وشروطه وآدابه

⁵ . عبد الحميد ميهوب عويس، أحكام الإفتاء والاستفتاء، القاهرة، دار الكتاب الجامعي،

يخالف الإجماع، قال الإمام مالك " لا تجوز الفتيا إلا لمن علم ما
اختلف الناس فيه " وقال يحيى ابن سلام " لا ينبغي لمن لا يعرف
الاختلاف أن يفتي ».

- يشترط في المفتي أن يكون عدلاً، لأن الفاسق وإن أدك فلا يصلح
قوله.

- ومن المعايير جودة القريحة واليقظة وكثرة الإصابة فلا تصلح فتيا
الغبي والمففل ولا من كثر غلطه لقول الإمام الشافعي " لا يحل لأحد أن
يفتي في دين الله إلا رجلاً عارفاً بكتاب الله بصيراً بحديث رسول الله
بصيراً باللغة الفصحى والشعر الجيد، ما يحتاج منهما في فهم الكتاب
والسنة ويكون مع هذا مشرفاً على اختلاف الأمصار، تكون له قريحة
وقادة، فإذا كان هكذا فله أن يفتي في الحلال والحرام، وإذا لم يكن
هكذا فليس له أن يفتي " (6)

- أن يكون على معرفة بالناس كما ذكر ذلك الإمام ابن قيم يقول:
«معرفة الناس أصل عظيم يحتاج إليه المفتي والحاكم، فإن لم يكن
فقيهاً فيه فقيهاً في الأمر والنهي ثم يطبق أحدهما في الأمر والنهي ثم
يطبق أحدهما على الآخر، وإلا كان ما يفسد أكثر مما يصلح، فإنه إذا
لم يكن فقيهاً في الأمر له معرفة بالناس تصور له الظالم بصورة
المظلوم وعكسه والمحق بصورة المبطل وعكسه وراح عليه المكر
والخداع والاحتيال وتصور له الزنديق في صورة الصديق والكاذب في
صورة الصادق، وليس كل مبطل ثوب زور تحتها الإثم والكذب

⁶ . محمد سليمان عبد الله الأشقر، الفتيا ومناهج الافتاء، الكويت، الدار السلفية، 2004،

والفجور. وهو لجهله بالناس وأصولهم وعوائدهم وعرفياتهم لا غير هذا من هذا بل ينبغي له أن يكون فقيها في معرفة مكر الناس خداعهم واحتيالهم وعوائدهم وعرفياتهم، فإن المفتي يتغير بتغير الزمان والمكان والعوائد والأحوال وذلك كله في دين الله.⁽⁷⁾

2-أنواع المفتين في الفقه الإسلامي وآدابهم:

يقسم ابن الصلاح المفتين إلى قسمين مستقل وغير مستقل، فالمفتي المستقل هو المفتي المطلق المستقل الذي يتأذى به فرض الكفاية، لكن يكون إلا مجتهدا مستقلا، المجتهد المستقل هو الذي يستقيل بإدراك الأحكام الشرعية من الأدلة الشرعية من غير تقليد ولا تقليد لمذهب أحد.

وأما المفتي الغير مستقل وهم المفتين المنتسبين إلى أئمة المذاهب الأربعة⁽⁸⁾

وهناك مجموعة من الآداب التي ينبغي على المفتي التحلي بها:
أ-ينبغي على المفتي أن يحسن سيرته ويجعل أعماله موافقة للشرعية ويضبط أقواله لميزان الشرع، فإنه بمنصبه من البيان عن الله يكون قدوة للناس فيما يقول وفيما يفعل⁹

ب-ينبغي للمفتي أن يصلح سيرته ويستحضر النيات الصالحة من الخلافة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في البيان والوفاء بعهد الله.

⁷. ابن القيم، أعلام الموقعين عن رب العالمين، ج1، دار الجيل، لبنان، ص 204.

⁸. الشحات ابراهيم محمد منصور، الضوابط التي تحكم فتوى المفتي وقضاء القاضي،

دار. الجامعة الجديدة، 2011، ص 33.

⁹. محمد سليمان عبد الله الأشقر، مرجع سابق، ص 90،

ج -على العلماء أن يبينوا الحق للناس ولا يكتموه، وإحياء العمل بكتاب الله وسنة نبيه، إصلاح أحوال الأمة بأحكام الله.

د-ينبغي أن يكون المفتي عاملاً بما يفتي به من الخير لئلا يخالف قوله فعله كما قال الله تعالى "كبر مقتا عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون"

الصف 03

فإن كان المفتي عاملاً بالمفتي به كانت فتياه صالحة صادقة، إذ يتطابق قوله فعله.

3-مخاطر الإفتاء بدون علم:

تعتبر الفتوى بدون علم خطر كبير فقال الله تعالى "ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب، إن الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون" النحل 116 وقال تعالى "

قل إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والإثم والبغي بغير حق وأن تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطان وأن تقولوا على الله ما لا

تعلمون "الأعراف 33

ترتب المحرمات أربع مراتب فبدأً بالفواحش وبعدها الإثم والظلم وبعده ذلك يبين ما أخطر من ذلك الشرك بالله، ثم جاء بعد ذلك أشد

تحريماً وأعظمه وهو القول على الله بلا علم، ولقول الله كذلك "ولا تقف ما ليس لك به علم وأم السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان

عنده مسؤولاً" الإسراء 36 كما قال الله كذلك " "ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب، إن

الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون" النحل 116

وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من أفتى بغير علم كان إثمه على من أفتاه " ⁽¹⁰⁾ وعن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما قال " سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " إن الله لا يقبض العلم انتزاعا ينزعه من الصياد، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يبق عالما اتخذ الناس رؤوسا جهالا فاستلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا " ⁽¹¹⁾ لفي هذا الحديث بأن المراد بقبض العلم في الأحاديث السابقة المطلقة ليس هو محدود من صدور حفاظه ولكن معناه أن يموت حملته ويتخذ الناس جهالا يحكمون بجهالتهم فيضلون ويضلون . ⁽¹²⁾

وسأذكر في هذا المجال القصة المشهورة فعن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال: «خرجنا في سفر فأصاب رجلا منا حجر فشجه في رأسه ثم احتلم، فسأل أصحابه، فقال هل تجدون لي رخصة في التيمم؟ قالوا ما نجد لك رخصة وأنت تقدر على الماء، فأغتسل، فمات، فلما قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم أخبر بذلك، فقال: «قتلوه، قاتلهم الله! ألا سألوا إذا لم يعلموا فإنما شفاء العي السؤال! " ⁽¹³⁾، كان السلف الصالح يكثر من جمل لا أعلم ولا أدري فخطر الافتاء كبيرا جدا ولأدل على ذلك أنه ربما يكون سببا في الموت.

¹⁰. أخرجه أبو داود وابن ماجه وغيرهما وحسنه الألباني في صحيح سنن أبي داود.

¹¹. أخرجه البخاري ومسلم.

¹². شرح صحيح مسلم للنووي (16 / 222 - 224)

¹³. أخرجه أبو داود.

4-برامج الإفتاء عبر القنوات الفضائية:

لا يختلف اثنان في أن تطور وسائل الإعلام وخاصة التلفزيون وما سايه من اختراعات التي أرجعت العالم قرية صغيرة تستطيع أن تشاهد كثير من القنوات وفي أماكن مختلفة من العالم وتتصل بهذه البرامج بطرق شتى كما سنتطرق لهذا الموضوع ف فصل آخر، لكن ما يهمنا في هذا المبحث طريقة الإفتاء عبر القنوات الفضائية ومن يقوم بها من مشايخ وعلماء وفي طلاب علم.

لذا فإن برامج الإفتاء هي برامج مخصصة في الأساس في القنوات الفضائية العربية لقرض الإفتاء، ولا تدخل من ضمنها بعض البرامج الدينية التي تبثها القنوات الفضائية التي تأتي بنمط مشابه لبرامج الإفتاء التي قد يستضاف فيها بعض العلماء أو طلاب علم للحديث عن موضوع معين ثم يخصص وقت يتلقى فيه صاحب الحلقة الاتصالات من الجمهور مباشرة الأسئلة تكون في الغالب عامة ومتنوعة. وهناك برامج فتاوي تخص للإجابة على الأسئلة الواردة من اتصالات الجمهور أو التي بعثت من طرف الجمهور عن طريق البريد العادي أو الإلكتروني وهنا يفهم شكل الفتوى المباشرة والغير المباشرة فالفتوى المباشرة يكون المفتي قد استمع السؤال مباشرة من طرف المستمع أو السائل وهنا فالمفتي قد يقع في الحرج على عدم معرفة حكم من الأحكام أو تفسير نازلة من النوازل، فيجيب بغير علم وهنا نلاحظ الضرر الذي تسببه هذه الفتوى على السائل أو على المشاهد بصفة عامة لأن السؤال ربما يكون محير لمجموعة كبيرة من الناس فلما يسأل السؤال يكون أجاب لكثير من المشاهدين.

- أما الذين يقومون بالإفتاء عبر القنوات الفضائية فهم:
- كبار العلماء في بعض البلدان الإسلامية وغالبيتهم مما أسند لهم منصب رئاسة الإفتاء.
 - أستاذة الجامعات والكليات التي تدرس العلوم الشرعية.
 - أئمة بعض المساجد وحتى ما تقاعد عن الوظيفة وتجنب الفوضى السائدة في الفتوى عبد القنوات الفضائية يجب أن تتميز بعدة ضوابط هي:⁽¹⁴⁾
 - أ - يجب تجنب اتباع الهوى في الفتوى وتتبع الترخص وتعليق المصالح الدنيوية أو مصالح جهة أو فئة معينة، أو لكي لا يهتم المفتي بالتشدد أو التطرف.
 - ب يجب تجنب التساهل في الفتوى عندما تعرض عليه مسائل لا يعرف حكمها أو لا يتقنها أو يفهم معناها.
 - ت - عدم معرفة المفتي في بعض الأحيان بالفاظ وكلمات المستفتي لاختلاف اللهجة والأعراف والعادات بينهما.
 - ث - عدم وقوف المفتي على حقيقة أفعال بلد المستفتي وما يحدث فيها.
 - ج - عدم مراعاة بعض الضمانات السلامة الفتوى وصيانتها عن الخطأ ومن ذلك:
 - عدم مراعاة الأحوال التي أسس للمفتي أن يفتي فيها.
 - كثرة تلقي الفتاوى عبر المكالمات الهاتفية قد يكون سببا في تشتت فكر المفتي.

¹⁴ ، ملتقى فوضى الإفتاء، تظاهرت تلسمان عاصمة للثقافة الإسلامية، 2010

- التحذير من رواج المكر والخداع على بعض المفتين من بعض مقدمي البرامج أو بعض المستفتين لاستخراج فتاوى لخدمة مهمة معينة أساسية أو نحو ذلك.
- عدم اعتبار المآلات والنتائج المترتبة على الفتوى.
- تثبت المفتي فيما ينتقل إذا سأل عن أقوال لبعض الأشخاص قبل أن يحكم على هذا الشخص.
- ألا يسمح بالإفتاء إلا لمن شهد له العلماء الموثوق بهم ودول العلم المعتمدة بأنه أهل لذلك.
- نص العلماء على أن ينبغي لولي الأمر منع من قرار العلماء أنه لا يصلح للفتوى
- جعل برامج متخصصة للإفتاء في بعض المسائل كأحكام الزكاة والمواثيق وغيرها ولا تقبل الأسئلة من غير موضوع الحلقة وأن يكون المفتي من الذين تخصصوا في هذه المسائل على درجة عالية من العلم
- من علم من المفتين أنه أخطأ في مسألة قطعاً لكونه خالف نص الكتاب أو السنة التي لا معارض لها أو خالف أجماع الأمة فعليه إعلام المستفتين .

5- الفضائيات الدينية:

5-1- تعريف الفضائيات الدينية:

التلفزيون الفضائي الديني محطة فضائية تبث رسالة إعلامية ذات طابع محافظ وتتخذ من الخطاب الديني الإسلامي كأساس في البرامج والرسائل الإعلامية التي تبثها، تختلف هذه الفضائيات في أدائها ووسائلها وأهدافها على رغم اشتراكها على أهمية الخطاب الإسلامي

الديني ودوره الفاعل والحيوي في تعزيز روح الممانعة للمجتمع المسلم أمام الثقافة الوافدة. وتؤكد الدكتورة ماجي الحلواني عميدة كلية الإعلام بجامعة القاهرة وعضو مجلس الشورى على ما أشار إليه فهي هويدي قائلة «أرى أن القنوات الإسلامية إذاعية أكثر منها تلفزيونية بمعنى أنها تعتمد على حاسة السمع وحدها دون الحاجة لحاسة الإبصار» ولهذه القنوات الإسلامية معايير علمية وقيمة مهنية منها: - التعبير عن الفهم الإسلامي لقضايا المجتمع المعاصر دون المساس بأصالة الفكر وأطروحاته العامة.

- القدرة على تقديم رؤية إسلامية ذات بعد تطبيقي في إطار مشروع إسلامي لقضايا الأمة السياسية والاقتصادية والاجتماعية من خلال استعراض أنماط التفكير والتحليل والاستنباط في المدارس الفكرية الاجتهادية الإسلامية وبيان ما طرأ على هذه المدارس من تطور وتجديد خصوصاً في علوم الفقه والأصول وفقه الشريعة والتفسير وحجم المواضيع.

- تحديد قابلية الإسلام على الانفتاح على الثقافة الوافدة من خلال بيان مرونة الأدوات المعرفية الإسلامية في معالجتها لقضايا التجديد والتوليف والتوفيق مع الأطروحات العلمانية التي تعيشها القوانين واللوائح والوضعية التي تستند إليها الكثير من الدول الإسلامية والعربية في كافة مناح الحياة.

- العمل على إزالة العوائق من المفاهيم الخاطئة أمام رسالة الإسلام التي تستطعن النصوص المتفق عليها والتراث الإسلامي الذي هو من فعل الإنسان وانجازاته خيرها وشرها وإن التأكيد مهم في النظر على

إن رسالة الإسلام في إطارها النظري العام التي تتفق عليه الأمة لا يحملها أعباء الأخطاء والتعديلات التي زاولها ويزاولها المنتمون للإسلام يخفف من ثقل المسؤولية في الرسالة الإعلامية.

5-2- الأهداف الإعلامية للفضائيات الدينية: يمكن رصد هدفين جوهريين في الإطار النظري للفضائيات الدينية:

الأول: الرسالة الإعلامية التوعوية والتصحيحية للمفاهيم الإسلامية وهي في مجملها رسالة موجهة للمسلمين.

الثاني: الرسالة الإعلامية التبشيرية المكلفة بنقل رسالة إسلامية لخلق حالة إقناع عند غير المسلمين لاعتناق الإسلام أو التعاطف مع قضاياها وشؤونها.

إن البرامج التي تتبناها الفضائيات الدينية لا تتسم بطبيعة واضحة في تحديد أحد هذه الأهداف ولا في التخصص للفئة العمرية أو الفكرية أو الدينية (مسلم أو غير مسلم) وقد يلاحظ في هذه البرامج اشتغالها في بعض الأحيان على كافة الأهداف السابقة في آن واحد.

الأول الرسالة الإعلامية التوعوية والتصحيحية للمفاهيم الإسلامية: يمكن إجمال طبيعة البرامج التي تقدمها هذه الفضائيات في نوعين أساسيين من البرامج التي تشغل حيزاً كبيراً من بثها الفضائي:

برامج ذات طبيعة إذاعية كبرامج المحاضرات والندوات واللقاءات والاستضافة.

برامج مسجلة تشمل بث تلاوة القرآن أو الترتيل والأوراد الدينية.

أما ما تبقى من زمن البث فيشمل بعض المسلسلات التلفزيونية أو البرامج الوثائقية أو برامج الأطفال.

إن الرسالة الإعلامية الداخلية التي تتبناها هذه الفضائيات قد تستهدف معالجة القضايا التالية:

- إعادة قراءة المفاهيم الإسلامية الرائجة بين الناس لمحاولة تصحيحها من خلال تعميق وتأصيل المفاهيم الإسلامية التي تتبناها الخطوط المذهبية الفكرية المختلفة.

- التأكيد على الجانب المعنوي من خلال تأصيل مفهوم التنسك والعبادة كعنصر وقائي ودفاعي أمام الهجمة الشرسة التي تمارسها ثقافة العولمة⁽¹⁵⁾.

- إشاعة الثقافة الإسلامية لتعزيز البنية الفكرية اللازمة في تعضيد الهوية الفكرية للأمة وتشديد روح الممانعة للثقافة الوافدة.

إن الخطوط العريضة التي تشتملها النقاط السالفة قد يظهر جانباً منها بشكل أكثر وضوحاً وتأكيداً من جانب آخر مما لا يستدعي بالضرورة أن تفرض الفضائيات برامج خاصة لكل جانب آخر أو قد يدفع ضعف أدائها وقدرتها للميل إلى التأكيد على جانب وإغفال جوانب أخرى.

الثاني الرسالة الإعلامية التبشيرية:

تعاني الفضائيات الدينية من فقر شديد في برامجها التي تستهدف المشاهدين غير المسلمين والتي تحمل في رسالتها إمطة اللثام عن ما يلف مفاهيمه وتشريعاته من غموض سببه ضعف المسلم للتواصل مع الآخر بالإضافة إلى ما تسببه ممارسات المسلمين في تشويش الصورة عن الإسلام تمثل إشكالية تصنيع صورة المسلمين من الهموم المتراكمة التي تثار بوجه أي فضائية دينية، إذا ما افترضنا إمكانية

¹⁵ - فاطمة حسين عواد، نفس المرجع، ص 218 ص 219

امتلاك هذه الفضائيات الإمكانيات الفنية والثقافية التي تؤهلها لتقديم رسالة تخترق المجتمعات غير المسلمة.⁽¹⁶⁾ يبقى تحديد الرسالة في محاورها العريضة أحد أهم التحديات التي تواجه هذه الفضائيات، إن المحاور الأساسية التي ترسم الرسالة الإعلامية التبشيرية للفضائيات الدينية تتجاوزها مسألتان مهمتان:

المسألة الأولى:

صورة الإسلام والمسلمين النمطية الراهنة العالقة في أذهان المجتمعات غير الإسلامية.

المسألة الثانية:

تجديد وتحديث وإعادة قراءة الإسلام وتراثه لتقديم مشروع حضاري مناس، إن الرسالة الإعلامية التبشيرية إذا قامت على أساس التفكيك بين المفهوم والممارسة استطاعت أن تخترق تأثير الرسالة الإعلامية المضادة التي تراهن على الخلط بين المفهوم والممارسة وتصبح بذلك أيضا سدا منيعا بوجه التأثير السلبي الذي تشيعه الفضائيات العربية والإسلامية التي تسمم وتلوث الفضاء بوجه الرسالة الإعلامية الفضائية الدينية بالإضافة إلى ما تلوته الفضائيات الدينية نفسها من بث رسالة إعلامية مهلهلة وفقيرة⁽¹⁷⁾

¹⁶ - منى سعيد الحديدي، حسن عماد مكاوي، الفضائيات العربية ومتغيرات العصر أعمال المؤتمر العلمي الأول للأكاديمية الدولية لعوم الإعلام، الدار المصرية اللبنانية، 2005، ص633.

¹⁷ - نفس المرجع، سنة 2010، ص 221، ص222

6- الفتوى الفضائية والخصوصية الاجتماعية في الجزائر:

إن الإفتاء هو تبيان الأحكام الشرعية وتبليغها لمن سأل عنها في الوقائع التي تنزل بهم وتسمى كذلك بالنوازل وما أكثر السؤال عن النوازل التي نعيشها في واقعنا الحاضر. لهذا نسمع في برامج الإفتاء عبر القنوات الفضائية بالإضافة إلى القضايا العادية. كالسؤال على العبادات وكيفية القيام بها وكذا أسئلة خاصة بالأحوال الشخصية كالزواج والطلاق... إلخ، قضايا أخرى جديدة حيث بمجتمعنا واذكر هنا على سبيل المثال رأي الدين في قضية القروض الربوية أو قضية ما يعرف بصيغة سكن عدل وهو بيع سكنات عن طريق البيع بالإيجار، من هنا تظهر مسؤولية رجال الدين في الإجابة من الكثير في شرائح المجتمع التي تبقى حائرة بين الإقبال على هذه الأمور أو الكف عنها. وهذا ما نلاحظه عبر الجرائد ووسائل الإعلام الخاصة إن مثل هذه النوازل يجب أن تقوم بل بصدر الفتوى بدراسة معمقة للواقع المجتمعي الذي نعيش فيه وكذا الاستعانة بأهل الاختصاص في مجال الاقتصاد ومحالات أخرى لها صلة بهذه النازلة لكي تكون الفتوى صحيحة وغير تابعة لهوى معين ونابعة من قناعة لا تقبل لا التأويل ولا التحريف قال الله تعالى: "واسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون" ومن هنا على المكلفين بالفتوى أن يقوموا بالاجتهاد وهو استفراغ الجهد وبذل غاية الوسع إما في إدراك الأحكام الشرعية وإما في تطبيقها¹⁸. ونلاحظ أن القضايا في حياتنا اليومية عديدة جداً الاجتماعية والاقتصادية والسياسية وبالتالي يجب أن تواكب الاجتهاد هذه

¹⁸ عبد الهمدردار. تعليق على الموافقات للشاطبي، الجزء الرابع، ص 89.

القضايا. لأنها أصبحت أكثر تعقيداً في السابق وخاصة في عصر العولمة التي أرجعت العالم قرية صغيرة.
خاتمة:

يعد الإفتاء في قضايا شؤون الحياة أمر هام في حياة الناس، لأنه يزيل الإبهام والغموض على كثير من المسائل الدينية والاجتماعية والاقتصادية وحتى السياسية، وبالتالي لا يمكن أن نترك منصب المفتي دون تحديد، بل يجب أن تتوفر فيه شروط معينة؛ لأن أي انزلاق في الفتوى يؤدي بنا إلى نتائج قد لا نتوقعها وما لفوضى التي نشاهدها على برامج الإفتاء على القنوات الفضائية خير دليل على ظهور فتاوى شاذة، لا يقبلها لا عقل ولا منطق ولا حتى دين، ومنه فيجب علينا أن نثق في مفتينا لأننا نتبع مرجعية دينية واحدة وذلك من أجل أن يستقر مجتمعنا ويتطور

قائمة المراجع:

1. ابن القيم، أعلام الموقعين عن رب العالمين، ج1، دار الجيل، لبنان.
2. أخرجه أبو داود وابن ماجة وغيرهما وحسنه الألباني في صحيح سنن أبي داود.
3. عبد الحميد مهبوب عويس، أحكام الإفتاء والاستفتاء، القاهرة، دار الكتاب الجامعي، 1410 هـ، محمد سليمان عبد الله الأشقر، الفتيا ومناهج الافتاء، الكويت، الدار السلفية، 2004.
4. الشحات ابراهيم محمد منصور، الضوابط التي تحكم فتوى المفتي وقضاء القاضي، دار. الجامعة الجديدة , 2011.
5. عبد الله درار. تعليق على الموافقات للشاطبي، الجزء الرابع.
6. . القاموس المحيط 375/4، المصباح المنير 622/2، المعجم الوسيط 673/2
7. قرار مجمع الفقه الإسلامي في الدورة السابعة عشر قرار رقم 152 شأن الإفتاء وشروطه وآدابه
8. قرارات مجمع الفقه الإسلامي في الدورة السابعة عشر الإفتاء شروطه وآدابه
9. ملتقى فوضي الإفتاء، تظاهرت تلسمان عاصمة للثقافة الإسلامية، 2010

10. منى سعيد الحديدي، حسن عماد مكاوي، الفضائيات العربية
ومتغيرات العصر أعمال المؤتمر العلمي الأول للأكاديمية الدولية
لعلوم الإعلام، الدار المصرية اللبنانية، 2005.